

- ٥٦ ٤ . عن كل امتحان اضافي بعد الامتحان الاول
- ٥٦ ٣ . عن رخصة سباق او تجديدها لمدة سنتين
- ٢٨ ٤ . عن رخصة سباق لمدة سنة
- ١٥ ٥ . عن نسخة ثانية من الرخصة المذكورة في البندين ٣ و٤
- ٦ . عن فحص طبي للسائق الطالب الرخصة او الشهادة-
- (١) عن فحص طبي لمقدم طلب السباق او صاحب رخصة السباق بموجب البند ج من الفصل الثاني للقسم ج
- (٢) فحص مجدد
- (٣) فحص اعتراض للجنة اعتراضات
- (٤) فحص طلب لرخصة السباق بمركبه عامه

١٥٨  
٩٣  
٢٨٠  
٢٨٠

### القسم الثاني

الرسوم التي تستوفى عن رخص مدارس تعليم السباق وعن رخص تعليم السباق.

- ١٦٩ ١- (أ) عن رخصة مدرسة لتعليم السباق او عن تجديدها لمدة لا تزيد على سنة اذا كان لدى المدرسة مركبة واحدة فقط للتعليم
- (ب) عن رخصة مدرسة لتعليم السباق او لتجديدها لمدة لا تزيد عن سنة اذا كان لدى المدرسة اكثر من مركبة واحدة للتعليم
- (ج) عن نسخة اضافية كالمذكور في الفقرات (أ) و(ب)
- ٢٣٧ ٢ . (أ) عن رخص تعليم السباق او عن رخصة بالتعليم النظري او عن ترخيص بادارة مهنية او عن تجديدها لمدة لا تزيد عن سنة.
- ١٤ (ب) عن امتحان للحصول على رخصة تعليم السباق
- ٥٦ (ج) عن الامتحان للحصول على ترخيص باداره مهنيه
- ٥٦ (د) عن كل امتحان اضافي
- ٥٦
- ٢٨

### القسم الثالث

الرسوم التي تستوفى عن رخص تسجيل ملكية المركبات وتغييرها وعن فحص المركبات

- ١ . يكون الرسم المستوفى عن تسجيل ملكية المركبه كما يلي:
- (أ) دراجه عاديه مع محرك مساعد، دراجه ناربه صغيره ، دراجه ناربه بما فيها الدراجه الناربه ذات الثلاث عجال والدراجه الناربه مع عربه جانبيه .
- ٢٦
- (ب) جميع انواع المركبات التي تسير بمحرك بنزين بما فيها التراكاتور الذي يسير بمحرك ديزل ولكن باستثناء ورد في الفقره (أ) .
- ٧٧
- (ج) جميع انواع المركبات التي تسير بمحرك غير البنزين باستثناء التراكاتور .
- ١٣١
- ٢ . (أ) يكون الرسم المستوفى عن اصدار او تجديد رخصة مركبه ركاب خصوصيه ومركبه خصوصيه مزدوجه الاستعمال لا تسير بمحرك ديزل ، باستثناء الدراجه الناربه والباص الخصوصيه كما يلي: